

الانتصار

- [131] (مسألة) [30] [وضع الجريدتين مع الميت] ومما انفردت به الإمامية : استحبابهم أن يدرج مع الميت في أكفانه جريدتان خضراوان رطبتان من جرايد النخل طول كل واحدة عظم الذراع، وخالف باقي الفقهاء في ذلك ولم يعرفوه (1). دليلنا على ذلك الإجماع المتقدم ذكره. وقد روي من طرق معروفة أن سفيان الثوري سأل يحيى بن عبادة المكي عن التخضير فقال: إن رجلا من الأنصار هلك فأوذن رسول الله (صلى الله عليه وآله) فقال: خضروا صاحبكم فما أقل المتخضرين يوم القيامة، قالوا: وما التخضير؟ قال: جريدة خضراء توضع من أصل اليدين إلى أصل الترقوة (2). وقد قيل: أن الأصل في الجريدة أن الله تعالى لما هبط آدم " عليه السلام " من الجنة إلى الأرض إستوحش وشكا ذلك إلى جبرئيل " عليه السلام " وسأله أن يسأل الله جل ثناؤه أن يؤنسه بنشئ من الجنة، فأنزل الله جل وعلا عليه النخلة فعرفها وأنس بها (3) - ولذلك قيل: أن النخلة عمتمكم، (4) لأنها كانت كالأخت لآدم " عليه السلام "، فلما حضرته الوفاة قال لولده: اجعلوا معي من _____ (1)
- الأم: ج 1 / 366 اختلاف الفقهاء: ص 66 المجموع: ج 5 / 203 - 204 بدائع الصنائع: ج 1 / 307 - 308 البحر الزخار: ج 3 / 104. (2) الكافي: ج 3 / 152 ح 2 من لا يحضره الفقيه: ج 1 / 145 ح 405 الوسائل ج 2 / 736 باب 7 من أبواب التكفين ح 3. (3) المقنعة: 82 - 83 التهذيب: ج 1 / 326 ح 120 الوسائل ج 2 / 738 باب 7 من أبواب التكفين ح 10. (4) المحاسن: 528 ح 768 الوسائل ج 17 / 113 باب 78 من أبواب الأطعمة المباحة ح 1.
-